

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الهِمَاءُ الْجَلِيلَةُ لِأَيَّامِ الْقُرْبَى
الْفَيْتُحُورَةُ الْجَمْعُ لَا تُشْرَفُ

رِسَالَةُ الْمُحَقِّقِ الْقَرْوِينِي

رِسَالَةٌ فِي أَصَالَةٍ عَدَمِ تَدَاخُلِ الْأَسْبَابِ وَالْمُسَبِّبَاتِ
رِسَالَةٌ فِي أَقْسَامِ الْوَاجِبِ وَمَا يُلْحِقُ بِهَا مِنْ أَحْكَامٍ
رِسَالَةٌ فِي قَاعِدَةِ نَفْيِ الضَّرَرِ

تَأَلَّفُ

الْفَقِيهَ الْأَصُولِيَّ الْمُحَقِّقَ
السَّيِّدَ عَلِيَّ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَسَّسِي الْقَرْوِينِي فَدَيْتُهُ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٢٩٨ هـ

تَحْقِيقُ

السَّيِّدَ عَلِيَّ الْعَلَوِيَّ الْقَرْوِينِي

الْمَجْلَدُ الثَّالِثُ

مُرَاجَعَةٌ

مَرْكَزُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ قُدَّسَتْ لَدُنْهُ الدِّرَاسَاتُ وَالتَّحْقِيقُ



العتبة العباسية المقدسة

www.alkafeel.net

tahqiq@alkafeel.net

٣٨١٢، ٢٧٠

م ٩٥٩ الموسوي، علي بن اسماعيل القزويني (ت ١٢٩٨ هـ).
رسائل المحقق القزويني/ علي ابن اسماعيل الموسوي القزويني؛ تحقيق علي العلوي القزويني . ط ١ . كربلاء:
الهيئة العليا لإحياء التراث، مركز الشيخ الطوسي، ٢٠٢٥.

ج ٣ (٤٤٠ ص): ٢٤ سم.

١. الفقه الإسلامي - المذهب الإمامي الشيعي - ٢ - القزويني، علي العلوي (تحقيق) - أ - العنوان.

المكتبة الوطنية / الفهرسة أثناء النشر

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٤٥٤٤) لسنة ٢٠٢٥.

القزويني، علي بن إسماعيل، 1298-1237 هجري، مؤلف.
رسائل السيد علي القزويني / تأليف الفقيه الاصولي المحقق السيد علي بن إسماعيل الموسوي
القزويني قدس سره ؛ تحقيق السيد علي العلوي القزويني ؛ مراجعة مركز الشيخ الطوسي قدس سره
للدراستات والتحقيق.-الطبعة الاولى.-النجف، العراق : العتبة العباسية المقدسة، الهيئة العليا لإحياء التراث، مركز
الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق، 1447 هـ. = 2025.

3 مجلد ؛ 24 سم

يتضمن إرجاعات ببليوجرافية.

1. أصول الفقه الإسلامي (جعفري)، أ. القزويني، علي العلوي، 1963- محقق، ب. العتبة العباسية
المقدسة، الهيئة العليا لإحياء التراث، مركز الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق، مصحح، ج. عنوان.

LCC: KBP440.76.Q23 A37 2025

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

الفهرسة أثناء النشر



- الناشر: الهيئة العليا لإحياء التراث.
- المؤلف: السيد علي بن إسماعيل الموسوي القزويني رحمته الله.
- تحقيق: السيد علي العلوي القزويني.
- الإخراج الفني: حيدر جعفر ثامر الجابري.
- الطبعة: الأولى.
- عدد النسخ: ٥٠٠.
- التاريخ: ٩ ربيع الأول ١٤٤٧ هـ الموافق ٢٠٢٥/٩/٢ م.
- مراجعة: مركز الشيخ الطوسي رحمته الله للدراسات والتحقيق.

فهرس المحتويات الإجماليّ

١. رسالةٌ في أصالة عدم تداخل الأسباب والمسبّبات ٧
٢. رسالةٌ في بيان أقسام الواجب وما يلحق بها من الأحكام ١٥٧
٣. رسالةٌ في قاعدة نفي الضرر..... ٣٣١

الفهرس التفصلي

رسالة في أصالة عدم تداخل الأسباب والمسببات ٧ /

- ٩..... الأقوال في تكرّر المسبّبات بتكرّر أسبابها
- ١٠..... معنى الأصل هنا القاعدة
- ١٠..... مرجع البحث في المسألة
- ١١..... رسم أمور مهمّة
- ١١..... الأمر الأول: في بيان المراد من تداخل الأسباب
- ١٢..... الاتحاد والتعدّد في ثلاث مراتب
- ١٣..... وجه انطباق دعوى القائلين بأصالة التداخل وعدمه على مدّعاهم
- ١٥..... مناقشة القائلين بالتداخل
- ١٥..... تصوير الاحتمالات في توارد الأسباب على مسبّب واحد
- ١٥..... مناقشة مرادهم في هذه الاحتمالات
- ١٨..... الأمر الثاني: عدم ابتناء هذه المسألة على حجّية مفهوم الشرط
- ١٩..... الاختلاف في أنّ السببيّة مطلقة أم في الجملة
- ٢٠..... مناقشة اعتراض القائلين بالتداخل
- ٢١..... عدم ابتناء البحث على تكرّر الأمر بتكرّر الوصف أو الشرط المعلق عليه الأمر
- ٢٢..... عدم ابتناء المسألة على كون الأسباب الشرعيّة مؤثّراتٍ أو معرّفاتٍ

٤٢٤.....رسائل المحقق القزويني / ج ٣

تحقيق النراقي في عوائد الأيام ٢٢

تعقيب المصنّف على ما أفاده النراقي ٢٤

الأمر الثالث: كون الأسباب الشرعيّة مؤثّراتٍ أو معرّفاتٍ ؟ ٢٥

التفاوت بين المؤثّرات والمعرّفات ٢٦

الإشكال في توارد المعرّفين للوجود الذهني الواحد والجواب عنه ٢٩

إيرادٌ على جواز اجتماع المعرّفات على أمرٍ واحد ٣٠

جواب المصنّف ٣١

جواب المحقّق المراغي ٣١

تعقيب المصنّف ٣١

وجهان آخران في الجواب ٣٣

الوجه الأوّل: ما ذكره المحقّق المراغي ٣٣

مناقشته ٣٣

الوجه الثاني: ما ذكره الفاضل النراقي ٣٤

مناقشته ٣٥

المراد من الأسباب الشرعيّة وأنحائها ٣٦

تحقيق صاحب الفصول في موضوع المسألة ٣٧

أقسام الأسباب الشرعيّة ٣٩

أقسام المسبّبات الشرعيّة ٣٩

المشهور أنّ الأسباب الشرعيّة معرّفات لا مؤثّرات ٤٠

الاستشهاد بكلام الشريف المرتضى ٤٠

توضيح كلام الشريف المرتضى ٤١

٤٢٥	الفهرس التفصيلى.....
٤٣	الأدلة المحكية على المعرفية والمناقشة فيها.....
٤٤	مناقشة الدليل الأول.....
٤٥	مناقشة الدليل الثاني.....
٤٥	مناقشة الدليل الثالث.....
٤٧	المختار التفصيل في أن الأسباب الشرعية معرّفات أو موثّرات.....
٥٠	حمل كلام الفقهاء على المختار من التفصيل.....
٥١	الاستشهاد بكلام شيخ الطائفة رحمه الله.....
٥٢	إدراك العقل بعض المصالح والمفاسد الواقعية.....
٥٢	مقاصد الشريعة الخمسة.....
٥٣	تعليل الحكم بأمر يرجع إلى الصفات الكامنة.....
٥٤	تعليل الحكم بما لا يرجع إلى الصفات الكامنة.....
٥٥	فيما يتفرّع على القول بالمعرفية.....
٥٦	المعرفية لا تلازم عدم حجّية العلة المنصوصة.....
٥٨	دفع توهم الفرق بين داعي الفعل وداعي الترك.....
٥٩	المناقشة في جواب الشريف المرتضى.....
٦٠	الأمر الرابع: في بقايا مقدّمات مسألة التداخل.....
٦٠	الأول: اعتبار كون المسبّب واحداً بالنوع في محلّ البحث.....
٦١	خروج ما لو اتّحد الفعلان في الصورة واختلفا في الماهية عن محلّ البحث.....
٦٣	عدم الحاجة إلى اعتبار عدم كون المسبّب واحداً بالشخص.....
٦٥	الثاني: في تأسيس الأصل.....
٦٦	مقدّمات القول بأنّ الأصل عدم التداخل.....

٤٢٦.....رسائل المحقق القزويني / ج ٣

الاستدلال على المختار بأن الأصل عدم التداخل ٦٧

عمدة الدليل على أصالة عدم التداخل ٦٨

أمران في تتميم الدليل ٧٠

١. تعيم الأصل للأسباب المتجانسة والجواب عنه ٧٠

المناقشة في التفصيل الذي ذكره ابن إدريس ٧٢

٢. اقتضاء تعدد الوجوب تعدد الواجب وتعدد الواجب تعدد الامتنال ٧٤

الأدلة الأخرى للقول بأصالة عدم التداخل والمناقشة في بعضها ٧٥

الأول: ما أفاده السيد بحر العلوم في فوائده ٧٥

المناقشة فيما أفاده ٧٧

الثاني: استدلال العلامة على القول بعدم التداخل ٧٧

عبارة العلامة في المختلف ٧٨

المناقشة فيما أفاده ٧٩

الثالث: تبادر اختصاص كل سبب بمسببه ٨٠

تعقيب المصنف ٨١

الرابع: لزوم امتثال كل مسبب بقصد سببه ٨٢

المناقشة في هذا الدليل ٨٢

تدعوى السيد بحر العلوم اتفاق الفقهاء عليه ٨٥

تقوية هذا الدليل ٨٥

المناقشة في استحكال الفاضل النراقي في التمسك بالإجماع ٨٦

السادس: استقراء أحكام الشرع ٨٧

المناقشة في هذا الدليل ٨٩

٤٢٧	الفهرس التفصيلى.....
٩١	السابع: التمسك باختلاف المسببات
٩٢	المناقشة في هذا الدليل
٩٣	الثامن: الاستدلال بفحوى بعض الأخبار
٩٤	المناقشة في هذا الدليل
٩٥	أدلة القول بأصالة التداخل
٩٦	المناقشات فيها
٩٦	المناقشة الأولى: منع سببية كل سبب حال الاجتماع
٩٨	جواب المناقشة الأولى
١٠٣	المناقشة الثانية: منع اقتضاء تعدد الوجوب تعدد الواجب
١٠٥	جواب المناقشة المذكورة
١١٠	المناقشة في أن الأصل التداخل
١١٢	جواز كون الأسباب الشرعية عللاً لنفس الأفعال
١١٣	المناقشة الثالثة: تعدد التكليف لا يقتضي تعدد الامتنال
١١٣	جواب المناقشة المذكورة
١١٣	الرد على دعوى ظهور أدلة الأسباب في كفاية الواحد
١١٤	محتملات كفاية الواحد
١١٥	مناقشة الاحتمال الأول
١١٦	مناقشة الاحتمال الثاني
١١٦	مناقشة الاحتمال الثالث
١١٦	مناقشة الاحتمال الرابع
١١٧	مناقشة الاحتمال الخامس

٤٢٨ رسائل المحقق القزويني / ج ٣

دفع مقالة المحقق الخوانساري ١١٧

المناقشة الرابعة: لزوم استعمال اللفظ في الحقيقة والمجاز أو في حقيقتين ١١٨

جواب المناقشة المذكورة ١١٩

وجوه استحالة اجتماع الوجوبين في محل واحد ١٢١

الأول: امتناع امتثالهما والجواب عنه ١٢١

الثاني: اندراجهما في اجتماع المثليين في محل واحد والجواب عنه ١٢١

الثالث: لزوم تحصيل الحاصل والجواب عنه ١٢٣

تنبيهات مهمة ١٢٥

التنبيه الأول: فيما تُؤهم من التخصيصات على أصالة عدم التداخل ١٢٥

التداخل في أسباب الوضوء خارج موضوعاً ١٢٥

بقاء الأسباب الموجبة للأغسال المتعددة تحت عدم التداخل ١٢٨

خروج الأغسال موضوعاً على فرض أعمية الموضوع ١٢٩

أسباب تطهير المتنجس خارجة موضوعاً ١٣١

أسباب الكفارة إما لم تتعدّد وإما لم تتداخل ١٣٣

أسباب الحد لا تتداخل إن لم يكن التداخل إجماعياً ١٣٥

عدم تعدّد الأسباب في كلام صاحب الجواهر ١٣٥

مناقشة صاحب الجواهر ١٣٦

قاعدة درء الحدود مدرك القول المشهور بالتداخل ١٣٨

التنبيه الثاني: في حكم مسبوقية السبب الثاني بالمسبب الأول وعدمه ١٣٩

التنبيه الثالث: فيما إذا اختلفت المسببات نوعاً أو في القلّة والكثرة ١٤٠

التنبيه الرابع: اتحاد المسببات في الحكم وعدمه ١٤٣

الفهرس التفصيلى..... ٤٢٩

أصالة عدم إجزاء النفل عن الفرض وبالعكس ١٤٦

المناقشة في القول بالإجزاء من المحقق الكلباسي ١٥٠

التفاوت بين مسألة الإجزاء ومسألة انقلاب الأحكام ١٥١

التفصيل بين مراتب التداخل في كونه رخصةً أو عزيمةً ١٥٣

رسالة في أقسام الواجب وما يلحق بها من أحكام / ١٥٧

مقدمة المصنّف ١٥٩

تقسيمات الواجب ١٥٩

الباب الأول: انقسام الواجب إلى المطلق والمشروط ١٥٩

الاختلاف في تعريف المطلق والمشروط ١٥٩

اعتبار الإطلاق والتقييد بالقياس إلى غير الشرائط العامة ١٦٠

السّر في تخصيص الاصطلاح بغير الشرائط العامة ١٦١

اندفاع بعض الإشكالات على تعريف الجماعة ١٦٣

اعتبار كون القيد من مقدّمات الوجود ١٦٤

السّر في تخصيص القيد بمقدّمات الوجود ١٦٥

دفع إيراد على جعل مقدّمات الوجود مناط الإطلاق والتقييد ١٦٨

وجه اعتبار قيد «ما يتوقّف عليه وجوده» ١٦٩

وجه اعتبار قيد «الحيثيّة» ١٧١

الاعتراض على أخذ قيد «الحيثيّة» والمناقشة فيه ١٧٢

الحق في الاعتراض على أخذ قيد «الحيثيّة» ١٧٣

٤٣٠.....رسائل المحقق القزويني /ج ٣

المقسم ذات الواجب المعرّاة عن وصف الوجوب..... ١٧٥

البحث عن مقتضى الأصل في المسألة..... ١٧٥

البحث في مقامين ١٧٦

المقام الأول: في ما يستفاد وجوبه من الأدلة اللفظية ١٧٦

ابتناء النزاع على أن الأمر حقيقة في الواجب المطلق أو فيه وفي المقيد بنحو الاشتراك اللفظي

أو المعنوي ١٧٧

مختار المصنّف ١٧٨

الدعوى الأولى لمختار المصنّف: الاشتراك المعنوي ١٧٨

صلاحية الأمر للإطلاق والتقيد حقيقة ١٧٩

الدعوى الثانية لمختار المصنّف: ظهور الأمر عند الإطلاق في الإطلاق ١٨١

دفع توهم استفادة الإطلاق من الانصراف ١٨١

توجيه القول بالانصراف لاستفادة الإطلاق ١٨١

توجيه القول بالاشتراك ١٨٢

الحقّ التفصيل بين التوجيهات على تقدير الرجوع إلى المعنى الإنشائي ١٨٣

الحقّ عدم رجوع الإطلاق والتقيد إلى المعنى الإنشائي ١٨٤

الطلب في الأوامر المشروطة فعلياً ١٨٥

كلام صاحب الفصول في عدم الفعلية في الأوامر المشروطة ١٨٦

المناقشة في كلام صاحب الفصول ١٨٧

المقام الثاني: في الوجوب المستفاد من الأدلة اللبّية ١٨٩

المرجع في المقام الثاني هو الأصول العملية ١٨٩

تفصيل صور الشكّ في المسألة ١٩٠

٤٣١	الفهرس التفصيلي.....
١٩٣	المقام الثالث: في رجوع القيد إلى المادّة أو الهيئة.....
١٩٤	دعوى التوقّف لعدم أصل في المسألة.....
١٩٦	مناقشة القول بالتوقّف.....
١٩٧	توجيه القول بترجيح تقييد الواجب.....
١٩٨	المناقشة في هذا التوجيه.....
١٩٩	رجوع القيد إلى المأموره في الإطلاق الشخصي.....
٢٠٢	لزوم الرجوع إلى الأصل العملي في الأوامر اللبّيّة.....
٢٠٣	الباب الثاني: في انقسام الواجب إلى النفسي والغيري.....
٢٠٥	أقسام الشكّ في النفسي والغيري.....
٢٠٥	المرحلة الأولى: الشكّ في كون الواجب النفسي غيريّاً أيضاً أم لا؟.....
٢٠٦	المرحلة الثانية: الشكّ في كون الواجب الغيري نفسياً أيضاً أم لا؟.....
٢٠٧	المرحلة الثالثة: في تردّد الواجب بين كونه نفسياً أو غيريّاً.....
٢٠٨	الكلام في جهات.....
٢٠٨	١. لو كان الوجوب عن دليل لفظيّ يُحمل على الوجوب النفسي.....
٢٠٩	ظهور الأمر في الوجوب النفسي إنّما هو من باب الإطلاق.....
٢١٤	٢. لو كان الوجوب النفسي عن دليل لبيّ ووجوب الغير عن دليل لفظيّ فالوجه التوقّف.....
٢١٤	٣. لو كانا عن دليل لبيّ يرجع إلى الأصول العملية.....
٢١٦	تعارض الأصلين والحكم بالتساقط والرجوع إلى الاشتغال.....
٢١٩	خاتمة في بعض الأمور المتعلّقة بالواجب الغيري.....
٢١٩	الأمر الأول: عدم اعتبار إتيان الغير.....
٢٢٠	الأمر الثاني: عدم اعتبار قصد امتثال الغير.....

٤٣٢.....رسائل المحقق القزويني / ج ٣

استشكال الشيخ الأعظم ٢٢٠

تحقيق المصنّف ٢٢١

عدم اعتبار قصد الغاية في الامتثال ٢٢٦

جواز الدخول في الصلاة بالوضوء الندي على مبنى الاشتراط ٢٢٨

عدم جواز الدخول في الصلاة بالوضوء الندي على المختار ٢٢٨

الإشكال في كونه امتثالاً للأمر الندي والجواب عنه بوجوه ٢٢٩

الوجه الأوّل ٢٢٩

الوجه الثاني ٢٣٠

الوجه الثالث ٢٣٣

إثبات الأمر الاستحبابي بالوضوء بعد دخول الوقت ٢٣٥

الأمر الثالث: في جواز تعلّق الوجوب بالمقدّمة قبل دخول وقت ذبيها ٢٣٩

الأقوال في المسألة ٢٤٠

القول الأوّل ٢٤٠

القول الثاني ٢٤١

القول الثالث ٢٤٣

القول الرابع ٢٤٣

القول الخامس ٢٤٣

القول السادس ٢٤٣

القول السابع ٢٤٣

مختار المصنّف جواز الإتيان بالمقدّمات بنيّة الوجوب قبل الوقت ٢٤٦

أدلة المصنّف على المختار ٢٤٦

٤٣٣	الفهرس التفصيلي
٢٤٦	الدليل الأول
٢٤٧	الدليل الثاني
٢٤٧	الدليل الثالث
٢٤٩	دليل القول بالمنع مطلقاً والمناقشة فيه
٢٤٩	جواب المناقشة
٢٤٩	تحقيق المصنّف في الجواب عن الدليل
٢٥٠	دليل القول بتخصيص الجواز بفرض معلومية وجوب الغاية أو مظنونيته
٢٥١	المناقشة فيه
٢٥١	دليل القول بتخصيص الجواز بمقدمات الواجب المضيق
٢٥١	المناقشة فيه
٢٥٢	الباب الثالث: في التعبد والتوصلي
٢٥٢	تعريف التعبد والتوصلي
٢٥٣	ما يُعتبر في امتثال الواجب التعبد
٢٥٥	المقام الأول: في اعتبار النية وعدمه في الأمور به
٢٥٦	المرحلة الأولى: في اشتراط قصد الفعل وعدمه
٢٥٦	الأقوال في المسألة
٢٥٨	عدم إمكان اعتبار القصد في الأمور به
٢٦٠	عدم اشتراط التكليف بالقصد
٢٦٣	توهم انصراف الإطلاق إلى المقدور والمناقشة فيه
٢٦٥	عدم اعتبار القصد إلى الفعل في الاطاعة
٢٦٨	المرحلة الثانية: في اعتبار قصد العنوان وعدمه

٤٣٤.....رسائل المحقق القزويني /ج ٣

٢٦٩ وضوح المسألة على المختار من عدم لزوم قصد أصل الفعل

٢٧٠..... أدلة القول باعتبار قصد العنوان

٢٧٠..... الدليل الأول: تعلق الطلب بالمقدور وعدم مقدورية الفعل بلا قصد

٢٧٠..... المناقشة فيه

٢٧٣..... الدليل الثاني: تبادر الفعل المقصود من الأمر

٢٧٣..... المناقشة فيه

٢٧٤..... الدليل الثالث: البعث من النفس إلى التكليف لا يمكن إلا مع القصد

٢٧٤..... المناقشة فيه

٢٧٥..... المرحلة الثالثة: في اعتبار قصد القرية وامتنال الأمر

٢٧٦..... الاختلاف على قولين

٢٧٧..... مختار المصنّف والأدلة عليه

٢٧٧..... الدليل الأول

٢٧٧..... المناقشة فيه

٢٧٩..... الدليل الثاني

٢٨٠..... المناقشة فيه

٢٨٠..... الدليل الثالث

٢٨١..... المناقشة فيه

٢٨١..... الدليل الرابع: قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ...﴾

٢٨٣..... عدم الحاجة في تتميم الاستدلال بقيد الإخلاص

٢٨٤..... عدم الحاجة إلى استصحاب الحكم أو عدم النسخ

٢٨٤..... عدم الحاجة إلى انضمام ذيل الآية

٤٣٥	الفهرس التفصيلي.....
٢٨٦	توهم لزوم تخصيص الأكثر والجواب عنه
٢٨٨	الدليل الخامس: قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ...﴾
٢٨٨	المناقشة فيه
٢٨٩	التحقيق في الجواب
٢٩٣	الدليل السادس: عمومات النية من السنة.....
٢٩٤	المناقشة فيه
٢٩٦	الإنصاف صحة الاستدلال بهذه العمومات.....
٢٩٧	التوقف في الاكتفاء بالعلم الإجمالي في الامتثال عند التمكن من التفصيلي
٢٩٩	عدم اشتراط امتثال الأمر بقصد الوجه
٢٩٩	المراد من قصد الوجه مفهوماً ومصادقاً
٣٠٠	الوجوه المتصورة في وجه اعتبار قصد الوجه
٣٠١	مناقشة الوجوه المتصورة
٣٠٢	المقام الثاني: في اعتبار المباشرة النفسية وعدمها
٣٠٢	مرجع الشبهة في هذا المقام
٣٠٣	التحقيق في المسألة من جهة الشبهة في الجهة الأولى.....
٣٠٥	التحقيق في المسألة من جهة الشبهة في الجهة الثانية
٣٠٧	عدم الفرق بين الواجب التعبدية والتوصلي
٣٠٨	الفرق بين التوصلي والتعبدية في اجتماع التوصلي مع الحرام دون التعبدية.....
٣٠٩	الباب الرابع: في انقسام الواجب إلى الأصلي والتبعي
٣١٠	الباب الخامس: في انقسام الواجب إلى الشرطي وغيره
٣١٢	فائدة في تكليف الكفار بالفروع

٤٣٦رسائل المحقق القزويني/ج ٣

ثمرة الخلاف في تكليف الكفار ٣١٣

دعوى ابتناء الخلاف على أن الامتناع بالاختيارينا في الاختيار أو لا ٣١٤

أدلة القول بتكليف الكفار بالفروع ٣١٥

٢.١ الأصل ووجود المقتضي وفقد المانع ٣١٥

ثبوت المقتضي بنحوين ٣١٥

الأول: العمومات الشاملة للكفار ٣١٦

مناقشة العمومات ٣١٦

الثاني: الأدلة الخاصة بالكفار ٣١٧

الاستدلال بالملزمة بين التكليف واستحقاق العقوبة ٣١٧

الأدلة المثبتة لاستحقاقهم العقاب على ترك الفروع ٣١٨

الاعتراض على الاستدلال بها والمناقشة فيه ٣١٨

مناقشة الاعتراضات ٣٢٠

حق الإشكال في الاستدلال بالآيات ٣٢١

الاستدلال بالإجماع المركب ٣٢٢

المناقشة فيه ٣٢٣

أدلة النافين لتكليف الكفار ٣٢٣

الأول: الاستدلال بالملزمة بين التكليف والصحة ٣٢٣

الثاني: الاستدلال بالملزمة بين التكليف بالعبادات ووجوب قضائها ٣٢٤

الثالث: الاستدلال بأن تكليفهم إما حال الكفر فيمتنع أو بعده فيسقط ٣٢٤

الإشكال في تكليف المرتد الفطري بالفروع ٣٢٨

القول في تكليف الكفار بالفروع بالتفصيل بين الأوامر والنواهي ٣٢٩

رسالة في قاعدة نفي الضرر/٣٣١

٣٣٣	مقدمة المصنف
٣٣٣	المقدمة في مطالب
٣٣٣	المطلب الأول: مدرك قاعدة لا ضرر من الأخبار
٣٣٣	١. ما ورد في ضمان المضرّ في طريق المسلمين
٣٣٤	المعاني المحتملة في الضمان المحكوم به في الروايات
٣٣٥	٢. خبر «لا ضرر ولا ضرار» المشهور
٣٣٨	الإشكال في الخبر بتضمّنه الأمر بقطع العذق والجواب عنه
٣٤٠	المطلب الثاني: في شرح ألفاظ الحديث
٣٤٠	معنى «الضرر» و«الاضرار»
٣٤٣	المطلب الثالث: في أنواع الضرر باعتبار المورد
٣٤٤	اعتبار كراهة المستضرّ في صدق الضرر
٣٤٥	اعتبار كون الضرر وارداً عليه من الغير من دون مدخلية له فيه
٣٤٥	اعتبار عدم لحوق التدارك في تحقّق الضرر
٣٤٦	المقالة الأولى: في مفاد القاعدة وكيفية استفادتها من الحديث
٣٥٠	وجه دلالة الحديث على قاعدة نفي الضرر
٣٥٢	المقالة الثانية: في معمّات القاعدة
٣٥٤	في حكم ما نقل المديون من أمواله فراراً عن الدين
٣٥٦	شمول القاعدة للأحكام العدمية الضررية
٣٥٨	الإشكال في شمول القاعدة للأحكام الاستحبابية
٣٥٩	عدم شمول القاعدة لضرر يرجع إلى المكلف

٤٣٨.....رسائل المحقق القزويني/ج ٣

المقالة الثالثة: في مخصّصات القاعدة ٣٦٠

الإشكال في التكليف الشرعيّة الضرريّة والجواب عنه ٣٦٠

جواب الفاضل النراقي عن الإشكال ٣٦١

مناقشة جواب الفاضل النراقي ٣٦٢

التحقيق في دفع الإشكال ٣٦٣

عدم جريان قواعد التعارض فيما بين القاعدة وسائر القواعد لأنّها حاكمة عليها ٣٦٤

دعوى عدم التعارض لأنّ نفي الضرر من الأصول التعليقيّة وجوابها ٣٦٥

شمول القاعدة لما كان اختيار المكلف محققاً لموضوع الحكم الضريّ ٣٦٦

المقالة الرابعة: مسائل في تعارض الضررين ٣٦٧

المسألة الأولى: دوران الأمر بين ضررين أحدهما أقلّ من الآخر..... ٣٦٧

إنكار الفاضل النراقي ترجيح أقلّ الضررين..... ٣٦٧

الإشكال على ما أفاده الفاضل النراقي..... ٣٦٨

المسألة دوران الأمر بين تضرّر نفسه وإضرار غيره أو إضرار نفسه وتضرّر غيره ٣٦٨

المسألة الثالثة: دوران الأمر بين تضرّر المالك والجار..... ٣٧٠

المقام الأول: في الحكم التكليفي..... ٣٧٠

ملاحظة الحكم مع قطع النظر عن قاعدة نفي الضرر ٣٧١

الحكم في المسألة بلحاظ قاعدة نفي الضرر..... ٣٧٢

جواز تصرف المالك في ملكه إن كان لدفع ضرر عن نفسه ٣٧٣

جواز التصرف في الملك لجلب نفع ٣٧٤

حكم التصرف في الملك إذا كان مضرّاً بالجار ولم يكن لدفع ضرر ولا لجلب منفعة ٣٧٥

الاستشكال في عدم الجواز لإطلاق كلمات الفقهاء بالجواز..... ٣٧٥

٤٣٩	الفهرس التفصلي
٣٧٩	جواب الاستشكال بمنع الإطلاق في عباراتهم
٣٨٢	المقام الثاني: في الحكم الوضعي
٣٨٢	صور المسألة
٣٨٣	حكم الصور
٣٨٥	الإتلاف بالتسبب موجب للضمان إذا لم يكن لفاعلٍ مستقلٍّ مدخليَّةٌ فيه
٣٨٦	هل المناط زيادة التصرف على الحاجة أو علمه بتعدّيه إلى الجار
٣٨٩	المصادر
٤٢٣	الفهرس التفصلي